



الجمهورية التونسية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
منشور عدد 141...1.8

صادر عن إدارة الموارد البشرية

تونس في: ٢٠١٣ جمهورية

السادة والسيدات:

- رؤساء الجامعات،

- المديرون العامون لدووين الخدمات الجامعية للشمال والموسط والجنوب.

الموضوع: حول الترقية الاستثنائية عن طريق التناظر إلى مختلف رتب السلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي (دورة جويلية 2018).

المرجع: - الأمر عدد 4210 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي وخاصة الفصل 37 منه.

- المقرر المؤرخ في 30 أكتوبر 2014 المتعلق بفتح وضبط مقاييس وكيفية الترقية عن طريق التناظر إلى مختلف رتب السلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي (دورة جويلية 2018).

المرفقات : - نسخة من المقرر سالف الذكر.

- اغواذج من مقرر تركيبة لجنة الترقية .

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعتمد ترقية بصفة استثنائية عن طريق التناظر للأعوان المدججين وفقا لأحكام الفصل 36 من الأمر عدد 4210 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي والذين يتوفرون لديهم شرط أربع (04) سنوات أكاديمية على الأقل في رتبتهم بتاريخ 30 جويلية 2018.

هذا وستتولى الجامعات ودووين الخدمات الجامعية في نطاق لامركزية التصرف الإداري وعلى غرار السنوات الفارطة ترقية الأعوان المعينين الراجعين إليها بالنظر والذين يستجيبون للشروط المطلوبة.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
سليم خلبوس

لذا، يرجى إعطاء الإذن لمصالحكم قصد القيام بالإجراءات التالية :

1) إعداد قائمات اسمية في الأعوان المدججين وفقاً لأحكام الفصل 36 من الأمر عدد 4210 سالف الذكر والذين يتوفرون لديهم شرط أربع (4) سنوات أقدمية على الأقل بتاريخ 30 جويلية 2018، كل رتبة على حده.

2) إعداد ملفات الأعوان المقترن بصفة استثنائية وإرفاقها بالوثائق التالية:

- قائمة في الخدمات مصداة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه،

- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية،

- نسخة من قرار الانتداب،

- نسخة من قرار الإدماج في السلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي،

- نسخة من قرار آخر حالة إدارية.

3) إحداث لجان الترقية الاستثنائية عن طريق التناظر على مستوى كل جامعة وديوان خدمات جامعية بمقتضى مقرر صادر عن السيد الوزير تضم تركيبتها مثل عن رئاسة الحكومة.

وتولى هذه اللجان النظر في المسائل التالية:

- ضبط قائمات الأعوان المرمع ترقيتهم بصفة استثنائية والذين يتوفرون لديهم شرط 4 سنوات أقدمية على الأقل بتاريخ 30 جويلية 2018 كل رتبة على حدة.

- تقييم الملفات المعروضة عليها وترتيب المرشحين حسب المقياسين التاليين:

* نقطة عن كل سنة في الأقدمية العامة.

* نقطتان عن كل سنة أقدمية في الرتبة الحالية.

- عرض القائمات كل رتبة على حده مصحوبة بمحضر جلسة لجنة الترقية الاستثنائية عن طريق التناظر على إمضاء السيد رئيس الجامعة أو المدير العام لديوان الخدمات الجامعية.

هذا والمعلوم أنه قد تم تحديد يوم 16 أوت 2018 كتاريخ موعد لجتماع اللجان المذكورة لضبط هذه القائمات .

تم الترقية الاستثنائية بالنسبة إلى رتب متصرف مستشار ومتصرف وملحق وكاتب تصرف ومستكتب للتعليم العالي والبحث العلمي بمقتضى قرار ويختص مفعولها بداية من 16 أوت 2018 .

أما بالنسبة للترقية إلى رتبتي متصرف عام ومتصرف رئيس للتعليم العالي والبحث العلمي فإنها تتم بمقتضى قرار ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
سليم خليوس

لذا، وتبعداً لما سبق بسطه، الرجاء التفضل بإعطاء الإذن لمصالحكم قصد السهر على إتباع هذه الإجراءات بكل دقة وموافقاتنا في أجل أقصاه يوم 6 أوت 2018 بمشروع مقرر يتعلق بتعيين أعضاء اللجان المذكورة طبقاً
للنموذج المصاحب.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

سليم خليوس



مقرر

يتعلق بتعيين أعضاء اللجنة المكلفة من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في بالنظر في الترقية الاستثنائية عن طريق التناظر إلى رتب بالسلك الإداري للتعليم العالي (2018) والبحث العلمي لفائدة الأعوان التابعين لجامعة... / ديوان الخدمات الجامعية ل.... (دورة جويلية 2018)

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وياقتراح من رئيس جامعة.../المدير العام لديوان الخدمات الجامعية ل....

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام للأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تمتها وخاصة المرسوم عدد 89 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

وعلى الأمر عدد 4210 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي وخاصة الفصل 37 منه.

وعلى المقرر المؤرخ في المتعلق بفتح وضبط مقاييس وكيفية التناظر للترقية الاستثنائية إلى مختلف رتب السلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي (دورة جويلية 2018).

قرّر ما يأتي

فصل وحيد: تتربّك اللجنة المكلفة بالنظر في الترقية الاستثنائية عن طريق التناظر إلى رتب بالسلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي لفائدة الأعوان التابعين لجامعة... / ديوان الخدمات الجامعية ل.... (دورة جويلية 2018) من:

الرئيس : السيد رئيس جامعة .../المدير العام لديوان الخدمات الجامعية ل.... أو من ينوبه،

الأعضاء :

- السيد ممثل عن رئاسة الحكومة.
- السيد
.....
- السيد
.....
- السيد
.....
- السيد ممثل عن النقابة العامة لموظفي التعليم العالي والبحث العلمي ، بصفة ملاحظ.

تونس في:

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رئيس جامعة.../المدير العام

لديوان الخدمات الجامعية....